

٦(شرح كتاب الصلاة من نيل المآرب بشرح دليل الطالب -

المجلس السادس - فضيلة الشيخ د. محمد هشام الطاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فنبداً حيث كنا قد وقفنا في كتاب الصلاة في صلاة التطوع وقفنا على ذكر قول الماتن صاحب الدليل - [00:00:04](#)

وافضل الرواتب المؤكدة سنة الفجر فنسأل الله عز وجل ان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. نعم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد. اللهم احفظ لنا شيخنا واغفر له ولوالديه - [00:00:23](#)

ورانا ولوالدينا والمسلمين اجمعين. قال المؤلف رحمه الله وافضل الرواتب المؤكدة سنة الفجر. ثم سنة ثم سنة ثم سنة الظهر والعشاء سواء في الفضيلة. والرواتب المؤكدة عشر والرواتب المؤكدة عشر ركعات ركعتان قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء وركعتان - [00:00:44](#)

تاني قبل الفجر فيخير في السفر في فعل غير سنة فجر ووتر لتأكدهما. ويسن قضاء الرواتب والوتر الا ما فات مع من الرواتب مع فرضه وكثر. فالاولى تركه اي ترك قضاؤها. لحصول المشقة به الا - [00:01:14](#)

سنة الفجر فيقضيها لتأكدها وفعله الكل اي سنن كلها ببيت افضل. من فعلها بالمسجد. ويسن الفصل بين الفرض وسنته سواء كانت قبله او بعده بقيام اي انتقال او كلام. قوله افضل الرواتب المؤكدة سنة الفجر - [00:01:34](#)

اكتب لان النبي عليه الصلاة والسلام لم يتركها لا في سفر ولا في حضر بل ولم يثبت عنه انه ترك حتى في مرضه ثم سنة المغرب وذلك قوله صلى الله عليه وسلم - [00:01:59](#)

في صلاة العشر في صلاة الثنتي عشر ركعة من من حافظ على ثنتي عشر ركعة او من صلى لله ثنتي عشرة ركعة في اليوم واللييلة بنى الله له بيتا في الجنة - [00:02:24](#)

ثم فسرنا عليه الصلاة والسلام بقوله ركعتان بعد الفجر واربع قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب هذا الشاهد وقوله ثم سنة الظهر والعشاء سواء في الفضيلة وذلك لانه لم يأتي ميزة للظهر والعشاء - [00:02:47](#)

وذكر بعض الفضلاء من الفقهاء ان سنة المغرب اكد لوجه اخر وهو كونه وقت صلاة الاوابين كونه وقت صلاة الاوابين لكن في هذا نظر لان صلاة الاوابين هي صلاة الظحى - [00:03:13](#)

وقوله والرواتب المؤكدة عشر ركعات هذا هو المذهب وفي رواية عن الامام احمد وهو مذهب الجمهور انها ثنتي عشرة ركعة بزيادة اربع ركعات قبل صلاة الظهر يعني هي ركعتان قبل الظهر - [00:03:35](#)

فعلى قول من يقول ثنتي عشرة ركعة يقول اربع قبل الظهر وهذه القبلية والبعدية ليست للصوق وانما للوقت ولو ان انسانا صلى ركعتي بعد الظهر قبل اذان العصر بدقيقتين صح - [00:03:55](#)

ولو صلى لو صلى ركعتين بعد العشاء قبل اذان الفجر صحت الرتبة منه وسميت هذه الصلوات بالرواتب لانها مرتبة مع الفرض لانها مرتبة مع الفرض قبلية وبعدية وهل تقضى الرواتب - [00:04:22](#)

هنا قال في خير في السفر في فعل غير سنة فجر الانسان المسافر يخير بين مطلق النوافل وبين عدمها وآآ مطلق النوافل افضل من عدمها بالسفر ويخير بين فعل السنن الرواتب وتركها وتركها افضل - [00:04:54](#)

لان ابن عمر يقول لو كنت مسبحا اي مصليا الراتبة لاتممت الصلاة اي الفريضة وقوله في خير في السفر في فعل غير سنة فجر لان سنة الفجر لا تخير فيها - [00:05:25](#)

فهي تصلى في السفر والحضر كما ذكرت وكذلك الوتر وهل تقضى الرواتب والوتر قال صاحب المتن رحمه الله ويسن قضاء الرواتب والوتر وهذا عند جماهير العلماء ان الراتب والوتر لهما قضاء - [00:05:43](#)

من حيث فعله عليه الصلاة والسلام فانه قضى ركعتي ما بعد الظهر بعد العصر لما تذكر ومن حيث تقريره عليه الصلاة والسلام كما في سنن ابي داود رأى رجلا يصلي بعد صلاة الفجر - [00:06:11](#)

فقال له الفجر اربعا عشاء تعيد صليت معنا ركعتين ليش تعيد قال يا رسول الله انهما الركعتان قبل الفجر لم اكن قد صليتهما فسكت النبي عليه الصلاة فسكوته دليل على الاقرار - [00:06:31](#)

دليل انه على ايش؟ الاقرار اذا يسن قضاء الرواتب والوتر والوتر لقوله صلى الله عليه وسلم من نام من نام عن وتري من الليل

فليصليهما اذا اصبح شفعا ووقت قضايا الوتر - [00:06:54](#)

متسع الى حين اذان الظهر بعد ذلك ما في قضاء قال ويسن قضاء الرواتب والوتر الا ما فات مع فرضه وكثر فالاولى تقوى. يعني اذا كثر ترك الفرائض فالاولى تركه. لو ان رجلا اغمي عليه - [00:07:22](#)

يوم وليلة فلينشغل بحسن الفرض احسن من ان ينشغل بقضاء الراتبة مع الفرض قال اي ترك قضايا لحصول المشقة به الا سنة الفجر فيقضيه لتأكدها وفعله الكل اي السنن الرواتب - [00:07:48](#)

والوتر ومطلق النوافل الكل يرجع الى ماذا؟ الرواتب والوتر ومطلق النوافل وفعله الكل ببيت افضل من فعلها بالمسجد. وهنا قاعدة احب ان اذكرها لكم فاحفظوها كل ما كان فرضا فينبغي اظهاره - [00:08:14](#)

وكل ما كان نفلا فينبغي اصراره او بمعنى اخر بصياغة اخرى كل ما كان فرضا فجهره افضل وكل ما كان نفلا فسرره افضل اخفاؤه افضل النفقة الواجبة على الزوجة مثلا - [00:08:46](#)

هذه نفقة واجبة تظهرها قدام عيالك تعطيها لها ما زاد عن النفقة الواجبة تخفيها مثلا الزكاة واجبة تظهرها تقول للناس اللي تعطيهم ترى هذه زكاة والصدقة تخفيها صلاة النافلة او الرواتب نافلة. في البيت افضل تخفيه - [00:09:10](#)

لكن الظهر والعصر فرض تجليها وتظهرها قال ويسن الفصل بين الفرض وسنتي والفصل يتصور بامرین كما قال صاحب الدليل بقيام او كلامه كيف نفصل بين الفرض والنافلة اما بقيام تقوم من مقامك الذي صليت وتصلي في مكان اخر حصل الفصل - [00:09:39](#)

او بكلام ما هو هذا الكلام اقله اذكار الصلاة ويمكن ان يكون الكلام مع الناس فاذا رجل سلم من الفرض فاتي باذكار الفرض ثم اتى بالنافلة فقد فصل فان سلم من الفرض - [00:10:15](#)

ثم سأل رجل عن يمينه او الشمال كيف حاله؟ طيب فقد تكلم وان سلم من الفرض ثم تأخر او تقدم او تيامن او تشاءم فصلى ركعتين فقد حصل الفصل وهذه قضية ايضا انبه عليها وان لم يذكرها العلماء وهي - [00:10:42](#)

انه ينبغي ختم النفل بالاستغفار كختم الفرض ولكن ليس له ذكر اخر النوافل ليس لها ذكر خاص الا الاستغفار ثلاثا فقد ثبت عن بعض اهل العلم من السلف الصالحين. نعم - [00:11:06](#)

قال رحمه الله التراويح سنة مؤكدة وهي عشرون ركعة عند اهل العلم. وقال ما لك رحمه الله الاختيار ست وثلاثون ركعة برمضان جماعة نصا والاصل في مسنونيتها الاجماع يسلم من كل اثنتين بنية بنية اول كل ركعتين انهما من التراويح. ووقتها -

[00:11:31](#)

رأى التراويح ما بين فرض العشاء وسنة الوتر وعلم مما تقدم انها لا تصح قبل صلاة العشاء فمن صلى التراويح ثم ذكر انه صلى العشاء محدثا محدثا نعم فانه يعيد التراويح لانها سنة تفعل بعد مكتوبة فلم تصح قبلها كسنة العشاء والسنة التي بعد الظهر -

[00:12:01](#)

التراويح سنة مؤكدة خاصة برمضان. وهي غير قيام الليل. واخطأ من ظن ان التراويح هي قيام الليل تراويح هي قيام الليل في

رمضان لكنها صلاة خاصة لا يجوز للناس ان يصلوها في المساجد في غير رمضان - [00:12:29](#)

وهذا احد الفروقات بين التراويح وبين قيام الليل قيام الليل يجوز للمؤذن والامام اثنتين ثلاثة ان يصلوا القيام في المساجد لكن دون تداعي اما التراويح فهي صلاة خاصة خاصة. متعلقة بشهر رمضان - [00:12:58](#)

وهي سنة مؤكدة بالاجماع لم يقل احد بفرضيتها ومما يدل على انها سنة قول النبي عليه الصلاة والسلام لما لم يخرج في الليلة الرابعة قال لم يخف علي مقامكم هذا - [00:13:22](#)

غير اني خشيت ان تفرط عليكم فلا تستطيع القيام بها اذا هي سنة المؤكد وهي عشرون ركعة من نظر الى صلاة النبي عليه الصلاة والسلام وقد صلاها باصحابه ثلاث ليال متتالية - [00:13:42](#)

كم ليلة ثلاث ليال متتالية صلى بهم النبي عليه الصلاة والسلام وصلى بهم احدى عشرة ركعة لكن لا تسأل عن حسننها وطولها في الليلة الاولى الى منتصف الليل تصور يعني لو فرضنا صلاة العشاء - [00:14:07](#)

انتهوا منها الساعة التاسعة يصلوا الى الساعة احد عشر الله اكبر بتاعتي في الليلة اللي بعدها صلوا حتى ذهب ثلثا الليل يعني الى الساعة الواحدة في الليلة التي بعدها صلوا حتى خشي الصحابة فوات الفلاح. السحور يعني - [00:14:35](#)

معناته الى الساعة الثالثة والثالثة والنصف يأذن الفجر معنى هذا ان المقصود من هذه الصلاة امران احدهما اشغال ليالي رمضان بالعبادة والثاني الترويح بان يروح الانسان بين كل ركعتين اذا طال القيام. هذا سبب تسميته تراويح. ها - [00:15:02](#)

تراويح من الترويجة وهي من رواح القدمين يتعب الناس فيروحون بين القدمين او من الاستراحة كلما صلوا ركعتين تعبوا فاستراحوا نقل الامام مالك ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه - [00:15:37](#)

امر الناس ان يصلوا خلف تميم الداري وخلف ابي ابن كعب فامرهم ان يصلوا بالناس عشرين ركعة وفي رواية انه امرهم باحدى عشرة ركعة ادرك الامام ما لك الناس في المدينة وهم يصلون ستا وثلاثين ركعة - [00:16:02](#)

وثبت عنه عليه الصلاة والسلام فيما رواه البخاري قال يا رسول الله كيف اصلي من الليل قال ركعتين ركعتين ولم يحدد له كم يوصل فدل على ان الامر فيه واسع - [00:16:33](#)

ان صلوا احدى عشرة ركعة كم من وكيفا كحال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا افضل وان لم يستطيعوا المحافظة على تلك الكيفية ان يحافظوا على كثرة الركعات هذا افضل - [00:16:53](#)

ولهذا كان من الصحابة من يصلي مئة ركعة في الليل قال وقال مالك الاختيار ست وثلاثون ركعة. اكتب لي عملي اهل المدينة ليش اختار ستة وثلاثين لعمل اهل المدينة والامام مالك وين كان يصلي التراويح؟ في المسجد النبوي - [00:17:19](#)

وادرك الناس على هذا ترى الامام مالك رحمه الله يعني صار اهلا للصلاة يعني قام ويصلي من سنة مئة وعشرة وهو اهل للصلاة فتصور معي من سنة مئة وعشرة الى حين وفاته بعد الستين - [00:17:42](#)

ها وهو يرى الناس يصلون هذه الصلاة وهو مو امام مسجد ائمة مسجد النبوي يصلون ستا وثلاثين ركعة قال برمضان قلنا التراويح عبادة خاصة متعلقة بايش في رمضان. فلو ان الناس تداعوا في غير رمضان - [00:18:12](#)

لجماعة في قيام المسجد نقول بدعة لان النبي عليه الصلاة والسلام ما رغب في جماعة في المسجد الا في رمضان فقال من قام رمضان ما قال من قام العام من قام رمضان ايمانا واحتسابا - [00:18:35](#)

غفر له ما تقدم من ذنبه من قام ليلة القدر قال يعني السنة جماعة نصا اي نص عليه الامام احمد معنى هذا لو سئلت ايها افضل ان يصلي في البيت - [00:18:57](#)

تراويح ولا مع الجماعة؟ تقول مع الجماعة لكن ان كنت تصليها جماعة في البيت انت واولادك تصلي جماعة في البيت وجماعة في المسجد فجماعة البيت افضل بشرط الا تخلو المساجد - [00:19:21](#)

من اقامة جماعة التراويح لان عمر رضي الله عنه الذي امر الناس باقامة جماعة التراويح في المسجد مر عليهم وهم يصلون ما صلى معهم قال والتي تنامون عنها خير من التي تقومون لها. فكان يصلي التراويح - [00:19:44](#)

جماعة في اخر الليل وقوله والاصل في مسنونه الاجماع وذكرنا النص ها قال لم اخرج عليكم خشية ان تفرض عليكم يسلم من كل اثنتين بنية اول كل ركعتين انهما من التراويح - [00:20:10](#)

يعني كل ركعتين يسلم وينوي في كل ركعتين انها من التراويح طيب لو ان الامام اخطأ وقام من الثانية الى الثالثة لا بأس يكمل الرابعة الثالثة ثم الرابعة ولا يسجد للسهو - [00:20:36](#)

ولا يسجد فان سجد لا بأس ووقتها وقت التراويح بين فرض العشاء وسنة الوتر اذا لابد ان الوتر تصلى بعد التراويح ما هو قبل التراويح لو صلاها الانسان قبل التراويح - [00:20:57](#)

مثلا انسان جاء الى المسجد فوجدهم يصلون الوتر واراد ان يدخل معهم لادراك الدعاة فله صورتان فالصورة الاولى وهي الافضل ان يدخل معهم بنية التراويح فاذا دعوا يدعو معهم ويؤمن - [00:21:23](#)

ثم اذا سلم الامام يأتي بركة ثانية حتى لا يوتر ثم يوتر بعد الانتهاء من التراويح والصورة الثانية ان يدخل معهم بنية الوتر. ثم يصلي التراويح فان ذلك يجوز عند الحاجة والله اعلم - [00:21:43](#)

لكن لو ان رجلا صلى التراويح ثم صلى العشاء وتبين له مثلا رجل آ كان من عادته انه يتوضأ ثم يخرج الى المسجد فذاك اليوم خرج من المسجد ولم يتوضأ - [00:22:04](#)

فجاء الى المسجد وصلى العشاء ثم صلى التراويح ثم لما ذهب الى البيت قالت له زوجته مو شكوك واوهان قالت له زوجته غريبة اليوم ما توظيت ورحت ها انا ما توظيت ايه ما توظيت - [00:22:35](#)

فاذا يتوضأ ويعيد العشاء ويعيد التراويح نعم قال رحمه الله فصل وصلاة الليل افضل من صلاة النهار. قال احمد رحمه الله ليس بعد المكتوبة عندي افضل من قيام الليل انتهى - [00:22:53](#)

والنصف الاخير منه افضل من من النصف الاول. وبعد النوم افضل لان الناشئة لا تكون الا بعد رقدة ومن لم يرقد فلا ناشئة له. قاله احمد وقال هي اشد وطئا اي تثبيتا تفهم - [00:23:13](#)

ما تقرأ وتعني اذنك والتهجد ما كان بعد النوم. قال البهوتي رحمه الله وظاهره ولو يسيرا. ويسن قيام الليل فاذا استيقظ من نومه ذكر الله تعالى وقال ما ورد بعد الاستيقاظ وقال ما ورد بعد الاستيقاظ ومنه لا اله الا الله - [00:23:33](#)

وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. الحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الى الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. ثم ان شاء قال اللهم اغفر لي اللهم اغفر لي - [00:23:57](#)

او دعا استجيب له فان توضأ وصلى قبلت صلاته. ويسن افتتاحه اي قيام قيام الليل بركعتين خفيفتين لما روى ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قام - [00:24:17](#)

احدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين. رواه احمد ومسلم وابو داود. ويسن نيته ان نية قيام الليل عند النوم. ليفوز بقوله صلى الله عليه وسلم من نام ونيته ان يقوم كتب له - [00:24:37](#)

ما نوى وكان نومه صدقة علي. ويصح التطوع بركعة ونحوها كثلث وخمس واجر المصلي القاعد اي المصلي قاعدا غير المعذور نصف اجر القائم قال في الانصاف اما ان كان معذورا لمرض ونحوه فانها كصلاة القائم في الاجر. قال في الفروع ويتوجه فيه فرضا ونفلا انتهى - [00:24:57](#)

وسنة ربوعه بمحل قيام. وثني رجله بركوع وسجود. قال في الانصاف فائدة. يجوز له القيام اذا ابتدأ الصلاة جالسا وعكسه في النفل لا غير. وكثرة الركوع والسجود افضل من طول القيام - [00:25:26](#)

ان السجود في نفسه افضل واكد بدليل بدليل انه يجب في الفرض والنفل ولا يباح بحال الا لله تعالى يسقط في النفل ويباح في غير الصلاة للوالدين والعالم وسيد القوم والاستكثار مما - [00:25:46](#)

اهو اكد وافضل اولى قوله قيام الليل هذا ليس له يعني زمن خاص من الليالي فكل ليلة لها قيام كل ليلة لها قيام الا ما ذكره بعض الفقهاء من عدم قيام الليل - [00:26:06](#)

في ليلة جمع في مزدلفة للحاج فلا يشرع او لا يسد وقيام الليل باي ليلة يمكن للانسان ان يصليها لكن لا يجوز تخصيص ليلة الجمعة بقيام وهل يحرم او يكره على قولين لاهل العلم - [00:26:31](#)

والصواب انه يكره لقوله صلى الله عليه وسلم لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام ولا نهاره بصيغة وصلاة الليل هي قيام الليل وافضل من صلاة النهار اي صلاة النافلة في الليل افضل من صلاة النافلة في النهار - [00:27:02](#)

قال احمد رحمه الله ليس بعد المكتوبة عندي افضل من قيام الليل ويستغرب من الشارح انه يذكر الامام احمد ولا يترحم عليه ولا شيء لكن لما ذكر الشيخ عبد القادر الجيلاني ترحم عليه وترضى عليه - [00:27:34](#)

جمع بين الاثنين وهذا لا ينبغي ينبغي معرفة قدر اهل العلم فاين الجيلاني من الامام احمد لا مقارنة الامام احمد من ائمة اهل السنة والجماعة قال والنصف الاخير منه افضل من النصف الاول - [00:27:58](#)

وهذا لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله ينزل في الثلث الاخير من الليل وفي بعض الروايات اذا انتصف الليل ولا شك ان الثلث الاخير افضل من النصف الاخير الاول - [00:28:22](#)

وان يكون صلاة الليل بعد النوم افضل. لو واحد صلى العشاء ثم صلى قيام الليل لو ركعتين كما قال ابن عباس فانه قام من الليل. شفت الركعتين اللي تصليهم بعد العشاء هذا قيام الليل - [00:28:43](#)

ولهذا جاء في الحديث الذي صححه الشيخ الالباني وغيره من قام بعشر ايات يعني ركعتين في الاولى قل اعوذ برب الفلق بعد الفاتحة وفي الثانية قل اعوذ برب الناس بعد الفاتحة ها - [00:29:00](#)

لم يكتب من الغافلين خلص نفسك من وصف الغافلين ومن قام بمئة ركعة بمئة اية ها كتب من القانطين مئة اية يعني مثل عمه وعسبة قريتهم في ركعة وركعة ومن قام بالف اية كتب من المقنطرين - [00:29:19](#)

اللي ما له حسناتي معد ها الف اية يعني مثل لو انك قرئت سورة الشعراء ميتين وستين اية تقريبا لو قرأت سورة الشعراء اربع مرات تكون اتيت بالف اية او بما يماثل - [00:29:48](#)

ايات سورة الشعراء مثل سورة البقرة مثلا قال وبعد النوم افضل لان ناشئة لا تكون الا بعد رقدة او رقدة ومن لم يرقد فلا ناشئة له لقوله جل وعلا ان ناشئة الليل - [00:30:09](#)

هي اشد وطئا واقوى مقيلا قاله احمد رحمه الله وهي اشد وطئا اي تثبिता تفهم ما تقرأ وتعي اذنك الظاهر هذا في زمانه في زماننا اليوم الناس يفهمون ويوعون بعد صلاة العشاء - [00:30:28](#)

اكثر مما لو قاموا من اخر الليل. ليش لان المشاغل كثيرة صار الناس ما يناموا فاذا انام بعد الساعة احدعش اثنعش وقام نعسان ما راح يفهم فعلى كل حال كل انسان ادري بنفسه - [00:30:48](#)

المهم الا تترك ركعتين بعد العشاء هذا اقل شيء والافضل كما قال المصنف رحمه الله ويسن قيام الليل والتهجد ما كان بعد النوم قال البهوتي وظاهره ولو يسيرا اكتب اليسير ركعتين - [00:31:07](#)

ويسن قيام الليل قيام الليل كما ذكرت من بعد العشاء الى اذان الفجر فاذا استيقظ من نومه ذكر الله تعالى وقال ما ورد بعد الاستيقاظ هذه اذكار ما بعد الاستيقاظ تحفظونه من كتاب - [00:31:29](#)

حصن المسلم ويسن افتتاحه اي قيام الليل بركعتين خفيفتين جزاك الله خير اذا في شكر ما له سامحني جزاك الله خير ويسن افتتاحه قيام الليل عطه ابو عمر يحب الشكل - [00:31:50](#)

ويسن افتتاح قيام الليل بركعتين خفيفتين ليش ركعتين خفيفتين حتى ينشط ها وتعود اليه عافية النباهة وتعود اليه عافية النبأ في حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:32:12](#)

اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتي وجاء هذا من فعله كان اذا قام من الليل افتتح صلاته بركعتين خفيفة قال ويسن نيته نية قيام الليل عند النوم - [00:32:35](#)

حديث من نام ونيته ان يقوم كتب له ما نواه. وكان نومه صدقة علي ما اعظم فضل الله انت حط راسك وانوي انك راح تقوم الليل

باحدى عشر ركعة. واذا نمت ما قعدت الا اذان الفجر كتبت لك. الحمد لله. هذا من فضل الله - [00:32:55](#)

ما اكرمه ما اجوده ما اعظمه جل في علاه ويصح ويصح التطوع بركعة ونحوها كثلاث وخمسة هذه المسألة خلافية هل يصح التطوع ب اوتار بلا نية الوتر انتبه اما بلا نية الوتر فلم يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:33:20](#)

ولذلك نقول لا يصح اما مع نية الوتر فلا شك بصحته سواء كانت ركعة او ثلاث او خمس او سبع او تسع او احدى عشر ولو بتسليمة واحدة فالامر فيه واسع - [00:33:50](#)

اذا لا ها لا نافلة بركعة لا في نهار ولا في ليل ليش لان العبادات توقيفية ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه تقرب الى الله نافلة بركعة لا في النهار ولا في الليل وثبت عنه الوتر - [00:34:07](#)

بركعة وبثلاث وبخمس وبسبع وبتسع وباحدى عشر بعضه من قوله وبعضه من فعل صلوات ربي السلام عليكم مسألة هل يجوز للمتأمل باي نافذة ان يجلس ويصلي وهو قادر على القيام قال المصنف واجر المصلي القاعد - [00:34:29](#)

غير المعذور نصف اجر القائم ليش نفرق بين المعذور وغير المعذور لان المعذور صح فيه الحديث قال صلى الله عليه وسلم قال الله يقول الله عز وجل للكتبة اذا سافر عبدي او مرض اكتبوه ها - [00:34:57](#)

عبادته تامة كما لو كان صحيحا مقيما هذا من فضل الله لكن لو ان انسان ليس له عذر فصلى قاعدا فكل اربع ركعات منه يوازي ركعتين من القائم يوازي ركعتين من القلب - [00:35:22](#)

هذا معنى قول المصنف واجر القاعد غير المعذور نصف واجر القائم وجاء فيه الحديث قال صلى الله عليه وسلم صلاة القاعد على نصف صلاة القائمة وقوله فاما ان كان معذورا لمرض ونحوه فانها كصلاة القائم في الاجر - [00:35:43](#)

لورود ايش؟ النص كما ذكرت قبل قليل الحديث قال في الفروع ويتوجه فيه فرضا ونفلا لا شك ان المعذور في الفرض وفي النفل اجره كاجر القائم غير المعذور قال وسنة تربعه بمحل قيام - [00:36:06](#)

وثني رجله بركوع وسجود يعني اذا انتهى من القيام يربع ويجلس قليلا حتى يروح وثني رجله بركوع والسجود يعني في حال اذا صلى قاعدا كيف يصلي؟ القاعد القاعد يصلي هكذا متربع - [00:36:29](#)

مثلك يعني تصلي متربعة لذلك قال وسنة تربعه الظمير فيه هو راجع الى المصلي القاعد وثني رجله بركوع وسجود. يعني في حال الركوع والسجود ما تسجد هالشكل. لا. تثني رجلك - [00:36:55](#)

كما لو كنت صحيحا معافى فتشير في الركوع ثم في السجود تسجد سجودا تاما هل يجوز للانسان ان يقتصر في السجود على الاشارة بدون السجود يقول ما دام جاز له وهو قادر على القيام الا يقوم ويقعد اذا يجوز ان يشير والا يسجد - [00:37:16](#)

لا عندنا قاعدة مطردة لا قياس على الرخص عندنا قاعدة مطردة لا قياس على الرخص جاءت الرخصة بجواز وصحة صلاة القاعدة ولو كان قادرا على القيام فلا نقيس عليه الساجد - [00:37:46](#)

قال في الانصاف فاذ يجوز له القيام اذا ابتدأ الصلاة جالسا وعكسه في النفل لا غير يعني لو ان رجلا حس من نفسه ثقلا فصلى جالسا دوخة يعني ثم بعد - [00:38:08](#)

ما ركع وسجد احس في الركعة الثانية بنوع عافية فقام او في نفس الركعة احس بنوع عافية فقامه يجوز ما نقول لا ما دام ابتدأت وقاعدا تتم القاعدة ما نقول لك - [00:38:31](#)

وعكسه في النفل لا غير. ايش يعني عكسه في النفل لا غير يجوز من القيام من الجلوس ان يقوم للفرض وللنفل لكن اذا قام وصلى قائما ثم اراد ان يجلس ليس له ذلك - [00:38:52](#)

في الفرض ليس له ذلك في الفرض الا اذا وجد العذر وله ذلك في النافل وله ذلك في النفل مسألة ايها افضل طول القيام ولا كثرة الركوع والسجود هذه مسألة خلافية بين السلف - [00:39:13](#)

واختلف فيها الفقهاء والذي رجحه فقهاء الحنابلة ان كثرة الركوع والسجود افضل من القيام. من طول القيام والذي يظهر الله اعلم ان طول القيام افضل من كثرة الركوع والسجود وذلك لسببين اثنين - [00:39:34](#)

اولهما ايش اللي ورد اكثر في القرآن ذكر الالقامة ولا ذكر الركوع والسجود ذكر الالقامة قطعاً وقياموا الصلاة وقوموا لله قانتين. ها صحيح اذا هذا الوجه الاول الوجه الثاني ان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:40:02](#) ما كان يحافظ على كثرة الركوع والسجود وانما كان يحافظ على طول القيام في رمضان وفي غير رمضان. يقول حذيفة شوف هذه القصة صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وحذيفة شاب - [00:40:26](#) ها في العشرين والثلاثين من العمر. والنبي عليه الصلاة والسلام في الستين من العمر فصلى فافتتح البقرة وال عمران والنساء ثم رجع في ركعة واحدة اه يعني صلى بستة اجزاء في ركعة واحدة - [00:40:47](#) طيب في الركعة الثانية الانعام والاعراف الله اكبر خلص خلص الانعام والاعراف فخلص عشر القرآن في ركعتين معناها لو صلى اه ركعتين اخرتين على نفس المنوال ينهي القرآن فان صلى ست ركعات باقل واخف من ركعتين ينهيها من باب اولي -

[00:41:12](#)

فان صلى بثمان ركعات بيكون اخف من الاوليين فينهي القرآن بايسر مما نتخيل عشر ركعات انهي القرآن يوتر ركعة خلاص صلوات ربي وسلامه يقول ابن مسعود صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يعني قيام الليل او صلاة الليل مو تراويح لا - [00:41:46](#) قال فافتتح البقرة فقلت يركع بها عند المئة فاتمه قلت يختم بها قال فافتتح بال عمران قلت يختم بها قال فافتتح بالنساء لقد هممت بسوء قال بما هممت؟ قال هممت ان اجلس وادعاه. وعبدالله بن مسعود شاب والنبي صلى الله عليه وسلم ها كحل. سبحان الله

[00:42:10](#) العظيم

يعني هؤلاء الصحابة رضوان الله عجبين فهذا دليل على ايش؟ ها ان طول القيام افضل طول القيام افضل وعلى كل حال فالذين قالوا كثرة الركوع والسجود افضل استدلوا بماذا استدلوا بحديث اعني على نفسك بكثرة السجود - [00:42:38](#) هذا دليله اعني على نفسك بكثرة السجود والذي يظهر والله اعلم ان كثرة السجود انما آ المراد منها الكثرة الواردة في الشرع احسبها معي كم الوارد في الشهر؟ احسبها معي - [00:43:02](#)

ثنتي عشرة ركعة رواتب النهار وسبعة عشر الفرض كم صار الان تسعة وثلاثين صح ها شلون اثنعش سبعة عشر تسعة وعشرين تسعة وثلاثين ما تعرفون تحسبون شلون المواليد ايش راح تسوون - [00:43:29](#)

ها اكيد يلاه زين يعني اثنين وسبعة تسعاش وعشر تسعة وعشرين. طيب واحدي عشر ركعة ها اربعون فهذه اربعون ركعة فاذا اضفت الى ذلك صلاة الضحى ثمان كم صار ثمانية واربعون اذا اضفت الى ذلك - [00:43:52](#)

مثلا انك اذا توظيت وصليت وكذا يجي حوالي ستين ركعة بالراحة لكن قلما نجد انسان يحافظ على هذا نسأل الله لنا ولكم العافية ومن فضله العظيم لا اله الا انت - [00:44:19](#)

ولا يجوز ولا يباح بحال الركوع والسجود الا لله تعالى اكتب وكذلك الوقوف على هيئة الصلاة لا تجوز لاحد اضع هذه ها قال فالسجود الركوع والسجود لا يباح بحال الا لله تعالى. اكتب وكذلك القيام على هيئة الصلاة - [00:44:42](#)

لا يجوز لاحد بحال يعني مثلا اذا اراد الانسان ان يقف في خدمة والديه ها ما يقف هكذا يقف هكذا يقف هكذا ها يقف هكذا مثلا اما ان يقف هكذا على هيئة الصلاة؟ لا - [00:45:13](#)

هذه هي خاصة لله رب العالمين والقيام يسقط في النفل ويباح في غير الصلاة طيب اذا القيام سقط في النفل ما بديله ها القعود الجلوس. اذا ما سقط له بديل - [00:45:36](#)

فسقوطه لا يعني انه اقل شأناً من الركوع والسجود لان خلافنا ليس فينا ذات القيام افضل ولا ذات الركوع افضل؟ خلافنا في طول القيام افضل ولا في كثرة الركوش. نحن لا نشك انه اذا جينا نقيس بين ذات القيام افضل ولا ذات الركوع - [00:45:58](#)

افضل فنقول السجود افضل والركوع افضل من القيام ليش لان الركوع وظع تعظيم الله عز وجل. والسجود ها وقت تقرب العبد الى ربه فكان افضل من هذه العين. انما خلافنا ليس في ذات القيام والركوع مسألتنا ايهما افضل؟ كف - [00:46:24](#)

كثرة كثرة الركوع والسجود ولا طول القيام مو ذات القيام ولا ذات فاذا فهمنا وين مربوط الفرس نعرف نحل القضية فان كان المقصود

ان ذات الركوع والسجود افضل من ذات القيام فهذا لا نشك فيه - [00:46:51](#)

لكن ليست هي هذه المسألة. المسألة كثرة الركوع والسجود افضل. لان هو صدرها بقوله وكثرة صح ولا لا؟ ثم لما جاء في الاستدلال استدلت بذات الركوع والسجود لا هذه مسألة اخرى - [00:47:18](#)

فينبغي التنبيه لهذا قال ويباح في غير الصلاة للوالدين والعالم وسيد القوم. اكتب يباح في غير الصلاة القيام للوالدين والعالم القوم بغير هيئة الصلاة بغير هيئة الصلاة نعم قال رحمه الله وتسبب صلاة الضحى غبا لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يداوم عليها -

[00:47:37](#)

واقبلها ركعتان واكثرها ثمان اي ثمان ركعات. ووقتها اي وقت صلاة الضحى من خروج وقت النهي. وهو اذا على الشمس ويستمر الى قبيل الزوال يعني اذا الى دخول وقت النهي. بقيام الشمس كذا في شرح المنتهى. وافضله اي - [00:48:09](#)

وقت تصلي فيه صلاة الضحى اذا اشتد الحر قوله وتسبب صلاة الضحى اكتب بلا خلاف بين العلماء وتسبب صلاة الضحى بلا خلاف بين العلماء وانما وقع الخلاف في حكم استمرارية المحافظة عليها - [00:48:29](#)

هذه صورة المسألة واختلف العلماء في حكمه صلاتها في المسجد هذه صورة ثانية اذا ها في سورة لا خلاف فيها وتسبب صلاة الضحى اين الخلاف هل تسبب الاستمرارية عليها؟ هذه صورة. الصورة الثانية هل تصلي في المسجد - [00:48:52](#)

دوما اولى مجاعا النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابي الدرداء ها قال عهد الي خليلي صلى الله عليه وسلم الا اترك ركعتي الضحى هذا نص في ان الاستمرارية لا كراهة فيها - [00:49:21](#)

اذا ماذا كيف نوجه قول عائشة رضي الله عنها ان صلاة المحافظة على صلاة الضحى بدعة كيف نوجه قول من قال من السلف لا تصلي الضحى الا غبا نوجه قول عائشة رضي الله عنها - [00:49:43](#)

وقول من قال من السلف لا تصلي الا غبا اي في المسجد اي في المسجد فالنبي عليه الصلاة والسلام ما كان يصلي الضحى في المسجد والا فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قل ما كان يترك ركعتين - [00:50:03](#)

واضح؟ وما معنى غبا يعني ها بلا ترتيب او بلا قصد بلا تقصد هكذا يأتي وقت الضحى وفي المسجد فيصلح ما يتقصد انه يصلي الضحى والا فقد ثبت من فعله عليه الصلاة والسلام - [00:50:22](#)

انه كان يجلس في مصلاه بعد صلاة الغداة حتى تطلع الشمس ثبت قال لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يداوم عليه اكتب اي في المسجد لم يكن يداوم عليه اي في المسجد - [00:50:42](#)

واقبلها ركعتان واكثرها ثمان اي ثمان ركعات طيب هل يجوز للانسان ان يصلي بعد ارتفاع الشمس قيد رمح الى اذان الظهر ما شاء الله له؟ نعم يجوز لكن الضحى بالنية - [00:50:59](#)

المخصوصة لا يجوز اكثر من ثمن لان عبادة مخصوصة فما ورد اكثر من ثمان ورد في حديث ام هانئ ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيفتح مكة ثمان ركعات - [00:51:15](#)

وجهه بعض اهل العلم بانها صلاة ايش؟ الضحى وذكر بعض اهل العلم ان اربع ركعات افضل استدلوا بايش بالحديث القدسي يا ابن ادم اكفني باربع ركعات من اول النهار اكفك اخرها لكن الصحيح ان هذا الحديث - [00:51:32](#)

المقصود به الفجر فرضا ونفلا واضح؟ المقصود به ايش الفجر فرضا ونافلة او فرضا وسنة وقوله ووقتها اي وقت صلاة الضحى من خروج وقت النهي وهو اذا علت الشمس اكتب اي اذا ارتفعت بقدر رمح في عين الناظر - [00:51:55](#)

اذا ارتفعت بقدر رمح في عين الناظر في الارض المستوية برا او بحرا وهو في ساعاتنا اليوم بمقدار ربع ساعة الى عشرين دقيقة بحسب الاوقات ففي اشهر الصيف ربع ساعة - [00:52:19](#)

وفي اشهر غير الصيف يعني غير ستة وسبعة وثمانية يحتاج الى عشرين دقيقة طيب قوله ويستمر الى متى؟ قال الى قبيل الزوال يعني الى دخول وقت النهي بقيام الشمس الصواب ان قوله الى قبيل الزوال فيه تجوز - [00:52:39](#)

وكان الاولى بالمصنف ان يعبر بقوله من خروج وقت النهي الى قرب استواء الشمس في كبد السماء هو ما ينهي عنه الى قبيل الزوال

وينهى عنه عند الزواج فقبيل الزوال خلاص يقف ينتهي الوقت - [00:53:02](#)

قال وافضله وافضل وقت تصلى فيه صلاة الظهى اذا اشتد الحر اذا اشتد الحر لحديث صلاة الاوابين حين ترمض الفصال والفصال جمع فصيلة وهي الناقة الصغيرة التي لا تتحمل الحر فترفع حوافرها وتضع لشدّة - [00:53:26](#)

في حرب الرمل وهذه تكون بعد الساعة العاشرة نعم قال رحمه الله وتسكن تحية المسجد ركعتان فاكتر لمن دخله قصد الجلوس به او لا غير خطيب دخل للخطبة وقيمه وداخله لصلاة عيد. وداخله والامام في مكتوبة او بعد - [00:53:51](#)

الشروع في الاقامة وداخل المسجد الحرام لان تحيته الطواف. وتجزئ راتبة وفريضة ولو عنها وان والتحية والفرط فظاهر كلامهم حصولهما له. قطع به في المنتهى وغيره. فان جلس قبل وفعلها قام فأتى بها ان لم يطل الفصل ولا تحصل باقل من ركعتين -

[00:54:17](#)

ولا بصلاة جنازة وسجود تلاوة وشكر وتسكن سنة الوضوء اي ركعتان عقبه ويسكن احياء ما بين العشائين وهو من قيام الليل لان الليل من المغرب الى طلوع الفجر الثاني ويستحب ان يكون له تطوعات يداوم عليها وان فاتت يقضيها - [00:54:43](#)

بالنسبة لتحية المسجد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري وغيره قال اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين قوله حتى يصلي ركعتين - [00:55:09](#)

هذا اقل ما يبيح الجلوس فاستفاد من ذلك الفقهاء جواز الاكثار من تحية المسجد لانه قال حتى يصلي ركعتين كأن المعنى حتى يصلي ركعتين فما بعد فما زاد ولان تحية المسجد - [00:55:26](#)

اشبه ما يكون بتحية بتحية السلام وانت حينما تسلم تسلم ثم تقول كيف حالك؟ ايش لونك وش اخبارك عساك زين؟ هي كلها بمعنى واحد طيب لماذا زاد جاز هذه الزيادات - [00:55:52](#)

لأنها من من باب ابانة ما في قلبك من الاهتمام بهذا الشخص فاذا لو ان انسانا جاء ودخل المسجد صلى ركعتين في غير وقت النهي صلى ركعتين مثلا جاء بعد المغرب صلى ركعتين - [00:56:11](#)

ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين يعني بنية تحية المسجد عند الحنابلة يجوز عند الحنابل ايش؟ لانه قال ركعتان فاكتر فاكتر يعني لو صلى اربع جاز ولو بتشهد واحد وتسليمة - [00:56:30](#)

واحدة وقوله لمن دخله قصد الجلوس به لمن دخل وقصد الجلوس به رجل دخل يريد ان يجلس في مجلس العلم فيصل ركعتين ثم يجلس او لا دخل ما يريد الجلوس دخل لينظر لكن قال ما دام اني دخلت خلني اصلي ركعتين يجوز - [00:56:52](#)

غير خطيب دخل للخطبة فلا تسن في حقه الركعتان ها لا تسأل. لذلك ما يفعله بعض الخطباء اليوم يدخلون المسجد ثم يصلون ركعتين ثم يعلن المنبر هذا بدعة وليس سنة - [00:57:18](#)

لا تساء وقيمه القيم هو الذي يقوم مع الخطيب في حراسته في دخوله وخروجه وداخله لصلاة عيد اي كذلك لا يشرع تحية المسجد لصلاة عيد وداخله والامام في مكتوبة كذلك اذا دخل - [00:57:38](#)

والامام في مكتوبة فلا تسن تحية المسجد اذا دخلت والامام في مكتوبة ما تشرع في حقه ايش تحية المسجد لماذا؟ لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوب - [00:58:07](#)

وهذا حديث متفق عليه او بعد الشروع في الاقامة لو شرع المؤذن في الاقامة ما يصير صلي تحية المسجد لكن لو كنت في تحية المسجد وشرع في الاقامة فلك ان تتمها ركعتين خفيفتين - [00:58:29](#)

وداخل المسجد الحرام لم يشرع له ركعتين. ليش؟ يبتدأ بالطواف يبتدي بايش لكن اكتب وداخل المسجد الحرام ان كان محرما اما لو لم يكن محرما في شرع له تحية المسجد - [00:58:50](#)

او يطوف هو مخير وهنا انبه على امر وهذه قاعدة مطردة يحفظونها ما جاز للحاجة لم يجز الاطالة فيه اكثر من الحاجة ما جاز للحاجة لم يجز او لم تجز الاطالة فيه اكثر - [00:59:12](#)

من الحاجة يعني الان دخل رجل يريد ان يجلس معنا في حلقة العلم يجوز اني اصلي ركعتين تحت المسجد ولا ما يجوز يجوز

فيصلي ركعتين خفيفتين لا يطيل فيهما. لماذا؟ لانه جاز للحاجة وهي الجلوس - 00:59:44

فلا تجوز له الاطالة مو على كيفه يطول فهتمم هذه المسألة لها لها امثلة كثيرة انما جاز للحاجة جاز بقدرها قال وتجزى راتبة

وفريضة ولو فائتتين اه احفظ القاعدة هذي كل ركعتين تجزى عن تحية المسجد ايا كان - 01:00:04

لكن ركعة واحدة كالوتر لا تنسى ان نوى التحية والفرط فظاهر كلامهم حصولهما له. قطع به في المنتهي وغيره فان جلس قبل فعلها

قام فاتى بها ان لم يطل الفصل. هذه سورة المسد - 01:00:29

جاء رجل وجلس ما انتبه ثم تنبه انه ما صلى تحية المسجد يقوم فيصلي ركعتين تحية المسجد اذا لم يبطل الفصل فان مثل حديث

ايش سليك الغطافاني دخل المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الجمعة فجلس - 01:00:50

الان فات الوقت ولا لا جلس يا اما ما تنبه يا اما ما كان عالما فقال له النبي عليه الصلاة اصليت ركعتين يعني تحية المسجد؟ قال لا اذا

هو يعرف تحية المسجد لكن الظاهر - 01:01:13

تعارض عنده اجتماع للخطبة وصلاة ركعتين فقال قم فصلهما وتتجوز فيهما. ليش قال تجوز فيهما للقاعدة اللي ذكرناها قبل قليل ما

جاز للحاجة لم تجوز الاطالة فيه اكثر من الحاجة - 01:01:32

قال ولا تحصل باقل من ركعتين يعني كالوتر ولا بصلاة جنازة ولا بسجود تلاوة ولا بشكر قرأت سنة الوضوء طيب ثم قال وتسنة سنة

الوضوء ركعتان عقبه. وهذه عبادة مخصوصة - 01:01:52

ولا وقت لها. ها لكن لكنها قد تجوز في وقت النهي للحاجة. فماذا تفعل تجوز فيهما. نعم ويسن احياء ما بين العشائين وهو من قيام

الليل هذي فائدة لطيفة نص عليها جمع من السلف - 01:02:20

مروي عن عدد من الصحابة والتابعين من قام بين المغرب والعشاء فيعتبر قائما لليل ليش لان ما بين المغرب والعشاء ليل لان ما

بين العشاء وما بين المغرب والعشاء ليله - 01:02:45

فان قال قائل قد ذكرتم قبل ان وقت قيام الليل ان وقت قيام الليل يبدأ من بعد صلاة العشاء هذا الوقت الفضل وليس وقت يعني

اه التحديد والا فهذاك غير التراويح. التراويح بعد فرض العشاء - 01:03:06

اما قيام الليل ابد من دخول الليل لعموم قوله جل وعلا ها ومن الليل فتهجد به نافلة لك الليل الالف واللام الاستغراق فيشمل اوله

واوسطه واخره على حد سواء يا ايها المزمّل قم الليل الا الليل. حدد شيء معين منه؟ ما حد - 01:03:34

نصفه او ثلثه ها نصفه وينقص منه قليلا وزد عليه ورتل القرآن ترتيبا يعني الامر مخير فيه قال لان الليل من المغرب الى طلوع الفجر

اكتب اكتب لان الليل من المغرب وطول الفجر اكتب لغة وشرعا - 01:04:01

اللغة والشريعة لان الليل من المغرب الى طلوع الفجر الثاني لغة وشرعا ويستحب ان يكون له تطوعات يداوم عليها وان فاتت يقضيها

شئو يعني يعني ينبغي للانسان ان يجعل لنفسه - 01:04:25

خبيثة صلاة ينبغي للانسان ان يجعل لنفسه خبيثة صلاة لا يعلم بها حتى صاحبته زوجته يعني مثلا يداوم على اربع ركعات من الظهى

لا يعلم به احد يداوم على اربع ركعات بين الظهر والعصر مثلا يا هذا يا هذا - 01:04:51

يداوم على ست ركعات بين المغرب والعشاء لا يعلم به احد او يداوم على مثلا احدى عشر ركعة من الليل هذا معنى كلامه. نعم قال

رحمه الله فصل يسن بتأكد سجود التلاوة مع قصر الفصل بين السجود وسببه فان طال الفصل لم - 01:05:25

لفوات محلك ويكرره بتكرارها فتكرار ركعتي الطواف بتكراره. للقارئ متعلق بارساله والمستمع وهو الذي يقصد السماع ولا يسن

للسامع وهو الذي لا يقصد الاستماع وهو كالنافلة فيما يعتبر لها من عدم وجوب ستر احد العاتقين والقيام. يكبر تكبيرتين تكبيرة اذا

سجد بلا تكبيرة احرام. ولو خارج - 01:05:48

الصلاة وتكبيرة اذا رفع من السجود لانه سجود مفرد فشرع التكبير في ابتدائه وفي الرفع منه كسجود السهو. وان كان خارج الصلاة

فانه يجلس اذا رفع رأسه وانما يشرع جلوسه اذا كان خارج الصلاة. لان السلام يعقبه. فشرع - 01:06:18

ليكون سلامه في حال جلوسه ويسلم تسليمة واحدة عن يمينه فتبطل بتركها عمدا وسهوا وسجوده لها والتسليم ركنان بلا تشهد لانها

صلاة لا ركوع فيها فلم يشرع فيها التشهد كصلاة الجنازة بل ولا يسن نص عليه الامام احمد رحمه الله. ويقول في سجوده -

[01:06:38](#)

ربي الاعلى وجوبا قاله في المبدع. وان سجد المأموم لقراءة نفسه او سجد لقراءة غير امامه عمدا بطلت صلاته لانه زاد فيها سجودا.

ويلزم المأموم متابعة امامه في صلاة الجهر اذا سجد - [01:07:05](#)

تلاوة. فلو ترك المأموم متابعتة اي امامه في الصلاة الجهرية عمدا بطلت صلاته لتعمده الواجب ولو كان هناك مانع من السماع كبعد

وطرش لانه لا يمنع وجوب المتابعة ويكره لامام - [01:07:25](#)

قراءة سجدة في صلاة في صلاة في صلاة سر. وسجوده لها فان فعل خير المأموم بين متابعة وتركها والاولى السجود متابعة لامامه.

ويعتبر لاستحباب السجود في حق المستمع كون القارئ - [01:07:45](#)

يصلح اماما للمستمع ولو في نفل فقط فلا يسجد المستمع ان لم يسجد القارئ ولا يسجد المستمع قدامه اي قدام القارئ ولا يسجد

المستمع عن يساره اي عن يسار القارئ مع خلو يمينه ما لم يكن عن يمينه - [01:08:05](#)

من يسجد لقراءته لعدم صحة الائتنام حينئذ. ولا يسجد رجل مستمع لتلاوة امرأة دعوة خنسى ويسجد مستمع من رجل وخمسي

وانثى بتلاوة رجل امي وتلاوة بان قراءة الفاتحة لان قراءة الفاتحة والقيام ليس واحد منهما بركن في السجود. وتلاوة - [01:08:23](#)

لصحة امامته في النفع. وسجود وسجود سجدة التلاوة من النوافل. والسجدات اربع في الحج اثنتان وسجدة صاد سجدة شكر نعم

سجود التلاوة اختلف العلماء فيه بعد اتفاقهم على انها سجدة واحدة. هل - [01:08:53](#)

هي واجبة هذه السجدة او السنة فذهب الحنفية ورواية الامام احمد اختارها شيخ الاسلام ابن تيمية ان سجود التلاوة واجبة واستدل

بالوجوب القائلين بالوجوب استدلوا بدليلين الاول ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا سجد ابن ادم - [01:09:21](#)

ولى الشيطان وحث على نفسه التراب وقال يا ويحه او يا ويح نفس امر ابن ادم فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فلم اسجد فلي

النار والدليل الثاني يعني اغاظة الشيطان امر مطلوب - [01:09:51](#)

الدليل الثاني ان ما ورد من صيغ ما هو سبب للسجود؟ كله امر كله ايش امر والامر يقتضي الوجوب ما لم يصرفه صالح لكن الجمهور

قالوا سجود التلاوة سنة واستدلوا - [01:10:14](#)

بفعل عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قرأ على المنبر يوم الجمعة السجدة فسجد فلما كانت الجمعة التي بعدها قرأ اية فيها سجدة

فتنهياً الناس للسجود فلم يسجد فقالوا هذا يدل على ان سجود التلاوة ليس - [01:10:44](#)

طرده وهذا الاستدلال يصح لو كان في غير سجود صاد لان السجود صاد في سورة الصاد سجود داود عليه السلام فخر راکعا وانام

هل هو سجود الشكر او السجود تلاوة - [01:11:14](#)

اختلف في ذلك الفقهاء والمفسرون فمن قال انه سجود شكر قال كان خاصة خاصا لداود ومن قال سجود التلاوة قال امرنا بالاعتداء

بهم اولئك الذين هدامهم الله فهداهم اقتل الذي يظهر والله اعلم - [01:11:39](#)

ان سجود التلاوة واجب وانا امين الى قول الحنفية واختيار شيخ الاسلام ابن تيمية لكن المشهور من المذهب ان سجود التلاوة سنة

لكن له وقت وهو ان يكون متصلا باية السجدة - [01:12:06](#)

فان كان بين السجدة او بين اية السجدة وبين سجود التلاوة حصل فاصل فانه لا يقضى. ها فان طال الفصل لم يسجد بايش طال

الفصل بكلام اخر اجنبي عن التلاوة - [01:12:28](#)

او قيام او بوضوء ونحو ذلك ويكرره بتكرارها لو ان الانسان كرر اية السجدة مثلا مرتين يسجد مرتين. ان كررها ثلاث مرات يسجد

ثلاث مرات هذا معنى قوله ويكرره بتكراره - [01:12:49](#)

وقال بعض العلماء اذا كرر ولم يسجد ثم كرر ولم يسجد فسجدة واحدة مغنية وهذا هو الاقرب اه هذا هو قلق كما لو انه حلف

على يمين لا يفعل الشيء الفلاني - [01:13:19](#)

ثم حلف على نفس الشيء لا يفعله ثم حلف على نفس الشيء لا يفعله ثم فعله فعليه يمين واحد واضح لان السبب المهيج لليمين واحد

وهنا سبب الموجب او مسن للسجود واحد - [01:13:42](#)

وهو نفس الآية قال للقارئ اذا يسن سجود التلاوة للقارئ اما لو كان الانسان يمرر الايات على صدره من دون ان يتلفظ فليس بقارئ والمستمع المجتمع السين والتاء للطلب. اي الذي يطلب - [01:14:05](#)

صوت القارئ ليتبعه كالمأموم او كالجالس عند القارئ لكن المجتمع لا يسجد الا اذا سجد امامه. قارئه واضح؟ الذي يقصد السمع ولا يسن للسامع انت ماشي في الطريق ها وآ - [01:14:33](#)

سمعت رجلا يقرأ القرآن وانت ما جلست عنده لتستمع فقرأ آية السجدة لا لا يسن ولا يجب عليك ان تسجد قال وهو كالنافلة فيما يعتبر لها اذا لا يعتبر له لها القيام - [01:15:03](#)

لان النافلة لا يعتبر لها القيام ويعتبر لسجود التلاوة استقبال القبلة ما لم يكن في سفر ولا يعتبر له ستر احد العاتقين خلافا للفرظ قال يكبر تكبيرتين. تكبيرة اذا سجد - [01:15:25](#)

وتكبيرة ها وتكبيرة اذا رفع هل فيها تكبيرة احرام يعني انت الحين لو كنت امام قرأت في صلاة الفجر آية السجدة الله اكبر تذهب الى السجود ثم ترفع رأسه ترفع رأسك وتقول الله اكبر ثم تعود الى التلاوة - [01:15:52](#)

واخطأ من ظن من مشايخنا ان سجود التلاوة لا تكبير فيها لانه لم ياتي دليل خاص طيب حتى لو لم يأتى الدليل الخاص الاصل جواز وجوب العمل بالعموم حتى يأتي ما يمنعه - [01:16:22](#)

وقد جاء دليل العموم كان يكبر كلما خفض ورفع فانت في الصلاة تسجد ما تكبر ترفع رأسك من السجود ما تكبر. الناس شلون يتابعونك يقول ما ثبت على هذا نقلب عليه الدليل ولو كان شيخا لنا - [01:16:47](#)

فنقول له يا شيخنا اين ثبت دليل خاص ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر اذا قام الى الرابعة جيب لنا دليل خاص والله لو شرقت او غربت لن تجد دليلا خاص - [01:17:09](#)

جيب لنا دليل خاص انه كان يقرأ الفاتحة في الركعة في انه كان يقول سبحان ربي العظيم في الركوع الثالث والرابع ما عندك الا العمومات على كل حال الذي عليه الجمهور العلماء - [01:17:31](#)

ان سجود التلاوة ان كان في الصلاة فله تكبير عند الخفض وله تكبير عند الرفع وان كان خارج الصلاة فله تكبير عند الخفض وهل له تكبير عند الرفع في خلاف؟ والصواب ان له تكبير عند الرفع - [01:17:53](#)

ايوة قال بلا تكبيرة احرام. طبعاً هذا اذا كان داخل الصلاة ولو خارج الصلاة يشعر هذا ان التكبيرات ثلاثة تكبيرة احرام الله اكبر وتكبيرة الخفض الله اكبر وتكبيرة الرفع الله اكبر اذا كان خارج الصلاة - [01:18:16](#)

ولكن هذا لم يثبت الذي ثبت تكبيرته وقوله لانه سجود مفرد هذا واضح في تكبيرة الخفض والرفع اما في الاحرام فليس عليه دليل وشرع التكبير في ابتدائي وفي الرفع منه كسجود السهو - [01:18:40](#)

وان كان خارج الصلاة ها يعني انت تقرأ القرآن خارج الصلاة فانه يجلس اذا رفع رأسه ليش يجلس اذا رفع راسه لان المصنف اختار تبعاً لغيره ان سجود التلاوة فيها تسليم - [01:19:01](#)

ان سجود التلاوة فيها تسليم. اكتب وقد نقل عن نص الامام احمد انه سئل عن التسليم لسجود التلاوة قال لا اعلم له اصلاً ولم يثبت فيه حديث ها ولم يثبت فيه حديث - [01:19:26](#)

من اين اتوا بالتسليم اذا؟ قياسا. ولا قياس في العبادات واضح ولا قياس فقولته فتبطل بترك عمدا وسهوا لا دليل عليه ما قلنا بوجوبه ولا بسنيته فكيف نبطل الصلاة بتركه - [01:19:47](#)

قال والسجود لها والتسليم ركنان. عجيب يعني سجود التلاوة عند المصنف رحمه الله كانه يقول ان لسجود التلاوة ركنان السجود والتسليم. التسليم ما ثبت لا من قريب ولا من بعيد - [01:20:11](#)

وقد نص على انه لم يثبت الامام احمد رحمه الله ومن مشايخنا الذين ادركناهم طبعاً نص عليه شيخ الاسلام انه لم يثبت فيه التسليم من مشايخنا الذين ادركناهم الذين نصوا على انه لا تسليم للسجود - [01:20:38](#)

التلاوة شيخنا وشيخ مشايخنا ابو عبد الله عبد العزيز بن باز رحمه الله وابو عبد الله محمد بن صالح العثيمين رحمه الله ومحدث العصر العلامة الالباني رحمهم الله تعالى وقوله بعد ذلك - [01:20:59](#)

بلا تشهد لانها صلاة لا ركوع فيها. فلم يشرع فيها التشهد كصلاة الجنازة بل ولا يسن نص عليه الامام احمد رحمه ويقول في سجوده سبحان ربي الاعلى وجوبا ها يقول ايش؟ سبحان ربي الاعلى - [01:21:16](#)

وجوبا يعني مرة واحدة وندبا ثلاث مرات اكتب اكتب ويندب ان يدعو بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ما الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ ورد عنه صيغتان. الاول - [01:21:41](#)

اللهم لك سجدت وايش ولك اسلمت وعليك توكلت سجد لك وجهي للذي خلق وشفق سمعه وبصره فتبارك الله احسن الخالقين هذا الدعاء الاول الدعاء الثاني ما اثر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم اكتب لي بها اجرا - [01:22:10](#)

وحط لي بها وزرا وارفع لي بها ذكرى واجعلها عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من نبيك داود وهذا الحديث حسنه بعض اهل العلم وآآ يدعو بهذا الدعاء على وجه السنية والاستحباب - [01:22:45](#)

وان سجد المأموم لقراءة نفسه او سجد لقراءة غير امامه عمدا بطلت صلاته. هذا واضح مر معنا في طلعت الصلاة لان المأموم يتبع الامام ويلزم المأموم متابعة امامه في صلاة الجاري اذا سجد للتلاوة - [01:23:12](#)

يعني اذا سجد المأموم للتلاوة الامام يسجد المأموم وجوبا فلو ترك المأموم متابعتة عمدا بطلت اذا كان ترك متابعتة عمدا بطلت صلاته لتعمده ترك الواجب طبعاً قوله عمدا يعني نخرج - [01:23:34](#)

رجل المصاب طرش او الصمم او الذي لم يرى سجود الامام مثلاً ويكره الامام من قراءة سجدة في صلاة السر. ليش لانه اذا سجد الناس راح يظنون انه خطأ بدل ما يروحوا الركوع راحوا السجود راح يستفتحون عليه صح ولا لا؟ ولذلك قالوا يكره - [01:24:04](#)

ويكره لامام قراءة سجدة في صلاة سر وسجوده لها بمعنى لو قرأ لا ينبغي له ان يسجد لانها سنة. فان سجد سيدخل الناس في البلبلة على القول بعدم الوجوب وعلى القول بالوجوب ايضاً لا يسجد. لماذا؟ لان ابطال صلاة الناس اعظم من تركه للواجب. ويجوز ترك الواجب - [01:24:32](#)

حاجة وهذه حاجة فان فعل خير المأموم بين المتابعة وتركها ها اذا سجد المأموم اذا كان فقيها يقول يمكن انه سجد للتلاوة فتابعه ولا اظن قائماً واذا كان غير فقير راح يروح الركوع ويخليه هو بالسجود - [01:25:00](#)

قال والاولى السجود متابعة لامام يعني اذا لم يغلب على ظنه خطأه ويعتبر الاستحباب السجود في حق المستمع كون القارئ يصلح اماما للمستمع ولو في نفيه اذا متى يسجد المستمع - [01:25:29](#)

اذا كان قارئه صالحا لامامته فلا يسجدوا ان لم يسجد القارئ ولا قدامه اي قدام القاضي ولا عن يساره مع خلو يمين ولا يسجد رجل لتلاوة امرأة. ليش؟ لان المرأة ما تكون امامة - [01:25:52](#)

في المسجد بالاجماع اكتب من الجبال وما نسمعه اليوم من النسويات من جواز امامة النساء للرجال فهذه من محدثات العصر فهذه من محدثات هذا الزمان اعادنا الله واياكم من فتن زماننا - [01:26:16](#)

وما ومن فتن ما يستقبل ولا يسجد رجل لتلاوة امرأة وخنثى ويسجد ها مجتمع من رجل وخنثى وانثى لتلاوة امي لماذا؟ لانه يصلح ان يكون امام وزمن لان قراءة الفاتحة والقيام ليس واحد منهما بركن في السجود - [01:26:40](#)

ومميز لصحة امامته قال والسجود سجدة التلاوة من النوافل وسجود سجدة التلاوة ايش يعني من النوم؟ اي من العبادات والطاعات المندوبة والسجود اربع عشرة في الحج اثنتان في الحج اثنتان - [01:27:13](#)

وسجدة صاد سجدة شكر. اكتب عند الحنابلة وسجدة صاد سجدة شكر عند الحنابلة وهذه المسألة عند الحنابلة اكتب من مفردات مذهبه من مفردات مذهبه بمعنى لو ان رجلاً قرأ سورة الصاد - [01:27:50](#)

فسجد في الصلاة تبطل الصلاة عنده ليش لان هذه سجدة شكر ايش جايب سجدة شكر في الصلاة فزدت في الصلاة عمدا بطلت الصلاة واضح وفي رواية عن الامام احمد انها - [01:28:16](#)

سجدة تلاوة لعموم قوله تعالى اولئك الذين هداهم الله فبهداهم اقتدي ولان عمر سجد وقال سجد نبي فسجد فاذا اعتبرنا سجدة

الصاد تصير عدد السجدة خمسة عشر ها خمسة عشرة سجدة - [01:28:37](#)

واذا لم نعتبر سجدة صاد صارت السجدة اربع عشرة سجدة اكتب وهي اكتب السورة بس اخر الاعراف الرعد وسجدتان في الحج

هذه اربعة ومريم هذه خمس وسجدة ما مشينا بالترتيب الظاهر - [01:29:04](#)

خل نمشي بالترتيب احسن الاعراف الحجر صح ما وصلنا للحين الاعراف الحجر او الرعد لأ واحد منهم ما في اثنين الاعراف والرعد

الاعراف والرعد وبعدين النحل ما فيها سجدة الاسراء - [01:29:32](#)

في النحل اي صح في النحل بعد في طيب مرة ثانية الاعراف الرعد النحل اه بني اسرائيل اللي هي الاسراء ثم مريم ثم الحج

سجدتان ثم الفرقان ثم بعد الفرقان السجدة - [01:29:59](#)

هذه تسعة بعد السجدة صاد صا لا صار ما نحسب احسن لها النمل؟ النمل صح النمل قبل السجدة هذي عشرة طيب النمل السجدة

صاد ما نحسبها بعدين يا الله نسينا ها - [01:30:22](#)

يعم سجدتان سجدة اه النجم النجم ايضا؟ مم. والانشقاق وقاف والعلق. نعم وش اللي الفرقان ما ذكر لها صح برقان ما ذكرناه صح

ذكرنا الفرقان طيب كم صار المجموع وصل اربعتش ولا ما وصل - [01:30:49](#)

طيب نعم ها فصلات احسنت طيب نعيد مرة ثانية عشان نستذكر العلم سبحانه الله اذا لم تستذكره ذهب الاعراف خلنا نغلق عيوننا

عشان نتذكر الاعراف الرعد النحل الاسراء مريم بعدين الحج موضعان - [01:31:16](#)

بعدين الفرقان نمشي بالترتيب بعدين النمل بعدين السجدة بعد السجدة الصاد ما نحسبه فصلت لا صاد ما نحسبه. فصلت النجم

بعدين انشقاق والعلق هذي اربعة عشر واذا حسبت صاد صار خمسة عشر. جميل. قال رحمه الله ويسن سجود الشكر لله تعالى -

[01:31:45](#)

الا عند تجدد النعم مطلقا واندفاع النقم مطلقا اي سواء كانت النعم او اندفاع النقم له او للناس. وان سجد له اي للشكر عالما ذاكر لا

جاهلا وناسيا في صلاة بطلت. لان سبب الشكر - [01:32:11](#)

ليس له تألق بالصلاة بخلاف سجود التلاوة وصفته واحكامه كسجود التلاوة. ومن رأى مبتلا في دينه سجد بحضوره او مبتلى في بدنه

سجد بغير حضوره سجود الشكر من السجدة التي لها سبب - [01:32:31](#)

ما هو هذا السبب تجدد نعمة او اندفاع نعمة طبعيا ليس تجدد اي نعمة يعني مثلا كل ما اصبحت اليوم معافى هذي نعمة بس ما تسجد

لشكر له كل شهر تستلم راتبك هذي نعمة للراتب ليش - [01:32:55](#)

لان المقصود تجدد النعم واندفاع النقم آآ غير المتوقع ها تجدد النعم او وقوع النعم غير المتوقع واندفاع النقم غير المتوقع يعني ما

كنت تتوقع ان تمشي المعاملة الفلانية فمشت تسجد للشكر - [01:33:23](#)

ما كنت تظن ان مريضك المبتلى بالمرض ليتعافى تعوفي فتسجد اذا نفرق بين النعم المستمرة والنعم ايش؟ ها؟ المتوقعة وقوله هنا

وان سجد له عالما ذاكر في صلاة بطلت ها - [01:33:46](#)

ولذلك ابطلوا صلاة من سجد لي صاد. ليش؟ لان قالوا سجدت لكن الصحيح قلنا انه لا تبطل الصلاة وان سجد له اي الشكر عالما ذاكر

في صلاة بطلت سواء كان فرضا او كان - [01:34:13](#)

نافلة لانها تعتبر شي زيادة على جنس هيئات الصلاة وصفته واحكامه كسجود التلاوة معناها لابد لها من الوضوء ولا لا ومن استقبال

القبلة ومن تكبير للخفظ وتكبير للرفع وعلى المذهب من تسليم - [01:34:31](#)

ونسيت ان اذكر مسألة ايها افضل في خارج الصلاة في خارج الصلاة ايها افضل للتلاوة وللشكر الهوي من علو او السجود من قعود

فهمتم بسورة المسألة يعني انت الحين قاعد تقرا قرآن وانت جالس - [01:35:00](#)

او جاك خبر بحصول نعمة لم تكن تتوقعها وانت جالس قالوا زوجتك حامل ذكاء زوجتك حامل بالتو مثل فهل الافضل ان تسجد وانت

على حالتك او الافضل ان تقوم ثم تسجد - [01:35:21](#)

اختار شيخ الاسلام ابن تيمية وهو المذهب عند عند حنفية ورواية عن الامام احمد ان الهوية وجود التلاوة ولسجود الشكر افضل
واضح يجوز من القعود لكن الهوي من اعلى افضل - [01:35:41](#)

طيب هل يجوز ان يسجد الانسان سجود الشكر بلا وضوء؟ قد يجيبك خبرها وانت غير متوضئ اختار شيخ الاسلام ابن تيمية وهو
قول بعض الفقهاء جواز سجود الشكر بلا وضوح - [01:36:05](#)

لكن ليس لهذا مستند. ليس لهذا مستند الذي عليه جماهير العلماء انه لابد له للسجود من وضوء. لانها عبادة العبادة مفتاحها الطهور
كما جاء في الحديث طيب هل الانسان يسجد امام المبتلى - [01:36:23](#)

فرق المصنف بقوله من رأى مبتلى في دينه سجد بحضوره يعني واحد قال قولاً بدعياً او عمل عملاً بدعياً شاف انسان يرقص في
المسجد يقول شتسوي؟ قال اذكر الله. فهو راح وسجد. شكراً لله عز وجل على ان الله عافاه من - [01:36:47](#)

هذه الفتنة الدينية التي ابتلاه الله بها هاي صورة المسألة اذا رايت مبتلى في دينه تسجد للشكر امامه لان الله عافاك لا بأس اذا
رايت مبتلى في بدنه لا تسجد امامه - [01:37:12](#)

لان ذلك يحزنه. اما الاول فمقصود احزانه هذا هو الفرق نعم قال رحمه الله فصل في اوقات النهي وهي ثلاثة الوقت الاول من طلوع
الفجر الثاني الى ارتفاع الشمس قيد رمح اي قدر رمح في - [01:37:35](#)

رأى العين. والوقت الثاني من صلاة العصر يعني ان النهي متعلق بنفس صلاة العصر ولو مجموعة وقت الظهر الى غروب الشمس اي
حتى يتم غروبها وتفعل سنة الظهر بعدها ولو في جمع تأخير. والوقت الثالث عند قيامها اي قيام الشمس - [01:37:56](#)

ولو يوم جمعة حتى تزول اي حتى تميل. فتحرم صلاة التطوع في هذه الاوقات ولا تعتقد صلاة التطوع ابتداءً صلي فيها او كان شرع
فيها فدخل وقت النهي وهو فيها فيحرم عليه الاستدامة كذا في الاقناع وشرحه ولو كان - [01:38:16](#)

اصلي جاهلاً للوقت والتحريم حتى ما له سبب كسجود تلاوة. وصلاة كسوف وقضاء سنة راتبة وتحية مسجد سوى تحية مسجد حال
خطبة جمعة سواء كان ذلك شتاء او صيفا وسواء علم ان ذلك الوقت - [01:38:36](#)

اخذت نهى واوجله فان التحية تجوز وتعتقد. سوى سنة الفجر قبلها اي قبل صلاة الفجر قال في حاشية المنتهى لا بعدها. لانها تكون
قضاء وسوى ركعتي الطواف فرضاً كان الطواف او نفلاً. في كل وقت - [01:38:56](#)

منها وسوى سنة الظهر بعد العصر اذا جمعت. تقديماً كان او تأخيراً. وسوى اعادة جماعة اذا اقيمت وهو بالمسجد ولو مع غير امام
الحي وسواء كان صلى جماعة او وحده في كل وقت من الاوقات وعلم منه ان من دخل المسجد وقت نهى فوجد الامام يصلي فلا

يعيد معه - [01:39:16](#)

ويجوز فيها كلها قضاء الفرائض. ويجوز فيها كلها فعل الصلاة المنذورة مطلقاً بان لم يقيد بوقت في اي وقت من اوقات النهي ولو
نذر فيها اي مقيداً بوقت من اوقات النهي بان يقول لله تعالى علي ان اصلي ركعتين - [01:39:40](#)

عند طلوع الشمس مثلاً تنبيه لو نذر الصلاة في مكان غصب ففي مفردات ابي يعلى ينعقد فليل له يصلي في غير فقال فلم يأت فقال
فلم يأت فلم نعم فليل ليصلي في غيرها - [01:40:01](#)

فقال فلم يف نعم. نعم صح نعم احسنت فليل له يصلي في غيرها فقال فلم يف بنذره. قالت الفروع يتوجه جواب كصوم يوم عيد.
والاعتبار في التحريم بعد العصر بفراغ صلاة نفسه لا بشروعه فيها. فلو احرم بها ثم قلبها نفلاً او قطعها لم - [01:40:20](#)

يمنع من التطور حتى يصليها ويباح قراءة القرآن قائماً وقاعدا وراكباً وماشياً وفي الطريق. ايش ثاني وتباح قراءة القرآن قائماً وقاعدا
وراكباً وماشياً. وفي الطريق نقله ابن منصور وغيره وما حدث اصغر ونجاسة ثوب وبدن وفم. قالت الفروع لا تمنع نجاسة الفم من

قراءة؟ ذكره القاضي - [01:40:46](#)

قال ابن تيميم الاولى المنع وحفظ القرآن العظيم فرض كفاية اجماعاً. ويتعين حفظ ما يجب في الصلاة فقط. ثم الواجب وعليه بعد
ذلك ما يحتاج اليه من العلم من امور دينه. ثم ان علم ذلك فهل الافضل في حقه حفظ بقية القرآن او الاشتغال بنا - [01:41:17](#)

نوافل العلم النافع فيه احتمالان وتسبب القراءة في المصحف والختم في كل اسبوع ولا بأس به كل ثلاث وكرهه فوق اربعين آآ العادة ان

الفقهاء يذكرون اوقات النهي عند ذكرهم لشروط آآ صفة - 01:41:37

طلعوا شروط الصلاة عندما يذكرون دخول الوقت يذكرون اوقات النهي لكن هنا المصنف رحمه الله اخر اوقات النهي وهذا افضل لان

اوقات النهي هذه تشمل الفروض والنوافل وهي ثلاثة عند الحنابلة - 01:42:01

الاول من طلوع الفجر الثاني يعني الصادق قد عرفنا ان الفجر الصادق علامته ها البياض الافقي البياض الافقي والى ارتفاع الشمس

قيد رمح هذا الوقت عند الحنابلة لا تصح الا ركعتي سنة الفجر - 01:42:24

وركعتي فرض فقط هذا وقتنا ليش لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس الناس واضح كان لا صلاة بعد

الفجر حتى تطلع الشمس والذين يقولون - 01:42:49

ان بعد طلوع الفجر الصادق الى وقت الى وقت طلوع الشمس اللي هو خروج وقت صلاة الفجر هذا كله وقت للعبادة بشرط الا يكون

صلى الفجر فيقولون في حديث لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس يقولون لا صلاة بعد صلاة الفجر - 01:43:12

فجعلوه مثل حديث لا صلاة بعد العصر اي بعد صلاة العصر والذي يظهر الله اعلم هو ان قول الحنابلة هو الارجح لماذا؟ اولاً لانه لم

يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 01:43:38

ولعن اصحابه مع حرصهم على الخير انه اذا طلع الفجر الصادق كانوا يصلون باكثر من ركعة سنة الفجر وركعتي الفرض ما ثبت والامر

الثاني او الدليل الثاني ان عمر او عبد الله ابن عمر رأى رجلاً يتنفل - 01:43:58

فنهاه قال فيعذبنى الله على الصلاة؟ قال لا يعذبك على مخالفة السنة على ترك السنة هذه قضية مهمة قال الوقت الثاني من صلاة

العصر يعني ان النهي متعلق بنفس صلاة العصر - 01:44:25

ولو مجموعة وقت الظهر الى غروب الشمس حتى يتم فلو ان الرجل كان مسافر فجمع العصر مع الظهر دخل وقت النهي في حقه فان

اخر صلاة العصر الى وقت الاضطرار لم يدخل عليه وقت النهي. هذه سورة المسألة - 01:44:46

طيب هل تفعل سنة الظهر بعدها يعني مثلاً جمع الناس بين الظهر والعصر للمطر او الريح الشديدة مثلاً او ضرورة اضطراب نار او

زلزال مستمر فجمعوا بين الظهر والعصر فهل له ان يتنفل بركعتي الظهر بعد العصر؟ الجواب نعم. قال وتفعل سنة الظهر بعدها -

01:45:06

في جمع تأخيرها فضلاً عن جمع التقديم والوقت الثالث عند قيامها. اي قيام الشمس ولو يوم الجمعة حتى تزول اي حتى وقت قيام

الشمس في كبد السماء هذا وقت نهى باتفاق الفقهاء - 01:45:34

لكن هل هذا الوقت هذا الوقت منصب على جميع الايام او على كل الايام عدا الجمعة المصنف رحمه الله حكى ان هذا الوقت منصب

على جميع الايام حتى الجمعة لذلك قال ولو يوم الجمعة. والصواب ان القول الثاني عن الامام احمد ان يوم الجمعة لا - 01:45:59

لها خاصية يوم الجمعة ما فيها كراهة يعني ليس لها ليس لها الا وقتان للتحريم هذه خاصية من خصائص يوم الجمعة ثم ذكر فقال

فتحرم صلاة التطوع في هذه الاوقات ولا تنعقد ولو جاهلنا للوقت او التحريم - 01:46:28

طبعاً ليش قال صلاة التطوع؟ لان الفرض قضاء في هذه الاوقات تصح لو ان الرجل كان نائماً ما جلس الا وقت طلوع الشمس يصلي.

معليش فتحرم صلاة التطوع في هذه الاوقات ولا تنعقد ولو جاهلنا للوقت او التحريم - 01:46:53

سوى سنة الفجر قبلها هذا ذكرناه سنة الفجر جائزة طيب تحية المسجد مثلاً ركعتي الوضوء مثلاً العبادات او الصلوات التي لها اسباب

كسجود التلاوة كالسجود الشكر قالوا لا تصلى في هذه الاوقات - 01:47:16

اذا وافقوا مذهب الحنفية وافقوا مذهب الحنفي ورواية عن الامام احمد وهي الراجعة عندي انها تفعل اي الصلوات ذوات الاسباب

تفعل موافقة للشافعي ولكن بقدر الحاجة كما ذكرت واما ما لا سبب له فيبقى على التحريم - 01:47:41

فيبقى على التحريم قال وركعتي الطواف اذا اهـ هل لركعتي الطواف وقت نهى؟ الجواب لا كل ما خلصت سبعة اشواط تصلي ركعتين

ايا كان الوقت وذلك لان النبي عليه الصلاة والسلام قال يا بني عبد مناف - 01:48:10

لا تمنعوا ايا من عباد الله طاف هذا البيت في اي ساعة من ليل او نهار او كما قال صلى الله عليه وسلم قال وركعتي الطواف سواء

كان الطواف فرض او كان طواف نفل - [01:48:35](#)

وسنة الظهر بعد العصر اذا جمع. وهذا ذكرناه قبل قليل واعادة جماعة اذا اقيمت وهو بالمسجد لو جاء انسان وصلى العصر ظنا منه ان الناس قد صلوا فلما سلم وجد الامام قد دخلها قال حنا ما صلينا - [01:48:58](#)

فاقاموا الجماعة بعد ما هو صلى العصر فيعيدوا صلاة العصر لاجل الجماعة هذه صورة المسألة ويجوز فيها قضاء الفرائض. اكتب باتفاق العلماء او عند جماهير العلماء خلافا للحنفية وفعل المنذورة - [01:49:22](#)

اي يجوز فعل المنذورة ولو نذر فيها لو قال رجل مثلاً لله عليك ان يصلي ركعتين عند استواء الشمس في كبد السماء ينعقد نذره وعليه الوفاء به والاعتبار في التحريم بعد العصر بفراغ صلاة نفسه لا بشروعه فيها - [01:49:46](#)

فلو احرم بها ثم قلبها نفلاً لم يمنع من التطوع. هذا واضح ثم قال ذكر مسائل متعلقة باداب قراءة القرآن ومن انفس الكتب باداب قراءة القرآن كتاب اخلاق حملة القرآن - [01:50:16](#)

للامام الاجر رحمه الله وكتاب فضائل القرآن للامام ابي عبيدة ابي عبيد القاسم بن سلام وكتاب التبيان في انواع علوم القرآن للحافظ النووي رحمه الله تعالى ها لا لا ما اقصد كتابي - [01:50:38](#)

شسمه تبيان ايش؟ في اداب حماس. في اداب حملة القرآن احسنت. لا خلوا كتابي اخر شيء وذكرت شيئاً من هذه الاداب في التبيان في اداب حملة في انواع علوم القرآن - [01:51:08](#)

طيب قال رحمه الله وتباح قراءة القرآن اي على اي هيئة كانت قائماً قاعداً راكباً ماشياً متكناً جالساً لكن الافضل هذه مسألة ثانية تباح هذه مسألة الافضل هذه مسألة الافضل ان يكون الانسان - [01:51:22](#)

قاعداً متربحاً مستقبلاً القبلة طيب وفي الطريق يجوز في الطريق لانه يقرأ لنفسه لا للناس ولا يشغلهم ويجوز مع حدث اصغر حفظاً من حفظه لا مع مس المصحف ويجوز لو كان عليه ثوب نجس ان يقرأ القرآن - [01:51:48](#)

ويجوز ولو كان على بدنه نجاسة. بمعنى لو ان انساناً اعزكم الله بال ما استنجى وقام والطريق طويل يريد ان يقرأ القرآن يقرأ معليش طيب ونجاسة فم ايضاً يقرأ لو كان مضطراً اكل الميتة - [01:52:14](#)

وفي فمه اثار اكل الميت نجس يقرأ القرآن واضح لكن الاولى تنظيف الفم من روائح الكذب وحفظ القرآن العظيم فرض كفاية اجماع اي كله حفظ القرآن كله من فروض الكفايات في الامة - [01:52:35](#)

والامة لا تزال بخير ما كان فيها الحفاظ ويتعين يعني فرض عيني حفظ ما يجب في الصلاة وهي الفاتحة فاكتب وهي الفاتحة ثم الواجب عليه بعد ذلك ما يحتاج اليه من العلم - [01:52:57](#)

من امور دينه. اكتب مثل التوحيد والايمان مسائل الاعتقاد اولاً وقبل كل شيء والاشتغال بحفظ القرآن مع الاشتغال بالعلم افضل من الاشتغال باحدهما دون الآخر وهل تسن القراءة من المصحف - [01:53:22](#)

او الافضل من الحفاظ ذهب جماهير العلماء الى ان القراءة من المصحف سنة وقال والختم في كل اسبوع اي تسن في حقك ان تختتم كل اسبوع على حد ما جاء في حديث اوس - [01:53:54](#)

الذي حسنه الحافظ ابن كثير في اول تفسيره قال فسألنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كيف تحزبون القرآن قالوا نحزبه ثلاثاً فخمساً فسبعاً فتسعيناً فاحدى عشرة فثلاث عشرة المفصل - [01:54:15](#)

اعداد زوجي اول يوم ثلاث سور البقرة الاعمال تم خمس سور اللي بعده المائدة الانعام الانفال الاعراف الانفال التوبة اما السبع سور اللي بعده يعني من اه سورة يونس الى سورة بني اسرائيل - [01:54:40](#)

اما اليوم اللي بعدها من بني اسرائيل الى سورة ايش لا الى سورة الشعراء ايه بعدين من الشعراء الى والصفات اخر ياسين بعدين والصفات الى قاف بعدين من قاف الى الناس سبعة - [01:55:08](#)

ايام يختتم هذا افضل اكتب وكان هذا عامة ختم الصحابة رضوان الله عليه ولا بأس به كل ثلاث اكتب ولو في غير رمضان وكره فوق اربعين اذا مر عليك اربعين يوم ما ختمت القرآن دخلت في الكراهة - [01:55:31](#)

قال بعض المفسرين عند قوله تعالى وقال الرسول يا ربي ان قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا قال من ختم القرآن في اقل من اربعين
فقد هجر تلاوته. لان هجر انواع - [01:55:55](#)

اجر العمل اجر التلاوة اجر الاستشفاء هجر الاعتقاد الى اخره ونحن ايضا نكتفي بهذا القدر من كتاب الصلاة الى لقاء مع دورة اخرى
من باب صلاة الجماعة ان شاء الله - [01:56:13](#)

وصلي اللهم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. الحمد لله رب العالمين وهي تفضل شيخ اربعة الرواية اربعة يدخل في
الكراهة لان الانسان يسوي صفه قبل ان يكبر الاحرام - [01:56:34](#)

نعم تفضل ها اه لا بالعكس تلاوة لو كان الشكر ليش النبي صلى الله عليه وسلم يشكر؟ ايش يشكر؟ مشي تابعه لا تفضل مرة ثانية ايه
ايه لا لا ما تعيد الاستفتح تبدأ الفاتحة. الاستفتاح ذهب محلها مع الركعة الاولى - [01:57:17](#)

نعم ابو احمد صح نعم صحيح جزئين تقرأ معهم سبح اسم ربك الاعلى مرة ثانية تقول الف اية مرة ثاني نعم يستدل بهذا على الهوي.
نعم ده سجود الشكر سورة صاد - [01:58:13](#)

سجود شكر عند الحنابلة وفي رواية للامام احمد ان سجود الصاد سجدة تلاوة من الهوية عند الحنفية وفي رواية للامام احمد.
اختارها شيخ الاسلام ابن تيمية اتفضل نعم هذه مسألة مهمة - [01:59:00](#)

لو ان الانسان مثلاً قرأ سورة اه العلق وتعلمون ان السجود في العلق والسجود في النجم في اخر السورة فلو ركع هل يغني عن
السجود او لا ذهب جمع من اهل العلم الى انه لا يغني وهو قول الجمهور - [01:59:29](#)

قال بعضهم يغني نعم اه ها احسنت هذي مسألة ثانية طيب استفدتم الان لو انه قرأ سورة اخر العلق فسجد ثم قام من السجود الى
القيام ثم يقرأ او يذهب الى الركوع وهو مخير - [01:59:46](#)

ان قرأ ثم ركع كان افضل وان قام ثم ركع جاز نعم عند الحنابلة ينعقد نعم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله - [02:00:11](#)